

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 489 @ محل الخلاف هل يسمى تعليقا ؟ أو لا ؟ والصحيح في هذا التفصيل فإن عرف بالنص .
أي نص إمام من أئمة الحديث / ذكره الشيخ قاسم . .
أو الاستقراء التام من أحد من أهل الفن أن فاعل ذلك مدلس قضي به . أي بالتدليس ، وهذا
تقييد لما أطلقه في المتن وإلا أي بأن لم يعرف ذلك فتعليق أي فيحكم بأنه تعليق أي يعطى
له حكم المعلق . .
وإنما ذكر التعليق في قسم المردود للجهل بحال المحذوف فيحتمل كونه مجروحا فلا يحكم
بقبوله ، قال بعضهم : ولا خصوصية له بذلك ، بل المنقطع والمعضل كذلك . .
وقد يحكم بصحته إن عرف ، بأن يجيء الساقط مسمى من وجه (آخر) في (طريق) أخرى . .
فإن قال (المصنف والراوي) جميع من أحذفه ثقات جاءت مسألة التعديل على الإبهام . أي
جاء هنا ما حكى فيها من